

دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

ويجب الإحداذ على المتوفى عنها زوجها بنكاح صحيح ما دامت في العدة ويجوز للبائن والإحداذ : ترك الزينة والطيب : كالزعفران ولبس الحلي ولو خاتما ولبس الملون من الثياب : كأحمر والأصفر والأخضر والتحسن بالحناء والاسفيداج والاكتحال بالأسود والأدهان بالمطيب وتحمير الوجه وحفه ولها لبس الأبيض ولو حريرا وتجب عدة الوفاة في المنزل الذي مات زوجها فيه ما لم يتعذر وتنقضي العدة بمضي الزمان حيث كانت ويجب الإحداذ على المتوفى عنها زوجها بنكاح صحيح ما دامت في العدة ويجوز للبائن والإحداذ : ترك الزينة والطيب : كالزعفران ولبس الحلي ولو خاتما ولبس الملون من الثياب : كأحمر والأصفر والأخضر والتحسن بالحناء والاسفيداج والاكتحال بالأسود والأدهان بالمطيب وتحمير الوجه وحفه ولها لبس الأبيض ولو حريرا وتجب عدة الوفاة في المنزل الذي مات زوجها فيه ما لم يتعذر وتنقضي العدة بمضي الزمان حيث كانت